

لسان العرب

(وزع) الوَزْعُ كَفٌّ النْفْسِ عن هَوَاهَا وَزَعَهُ وبه يَزَعُ وَيَزَعُ وَزَعًا كَفَّهُ فاتَّزَعَهُ هو أَي كَفَّهُ وكذلك وَرَعْتُهُ وَالْوَارِعُ فِي الْحَرْبِ الْمُؤَكَّلُ بِالصُّفُوفِ يَزَعُ مَنْ تَقَدَّسَ مِنْهُمْ بِغَيْرِ أَمْرِهِ وَيُقَالُ وَرَعْتُ الْجَيْشَ إِذَا حَبَسْتَهُ أَوْ لَهِمْ عَلَى آخِرِهِمْ وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ إِبْلِيسَ رَأَى جَبْرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ بَدْرٍ يَزَعُ الْمَلَائِكَةَ أَي يُرْتَبِدُهُمْ وَيُسَوِّوِيَهُمْ وَيَصْفُهُمْ لِلْحَرْبِ فَكَأَنَّهُ يَكْفُهُمْ عَنِ التَّفَرُّقِ وَالانْتِشَارِ وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ هـ أَنَّهُ الْمَغِيرَةُ رَجُلٌ وَارِعٌ يُرِيدُ أَنَّهُ صَالِحٌ لِلتَّقَدُّمِ عَلَى الْجَيْشِ وَتَدْبِيرِ أَمْرِهِمْ وَتَرْتِيبِهِمْ فِي قِتَالِهِمْ وَفِي التَّنْزِيلِ فَهُمْ يُوزَعُونَ أَي يُحْبَسُونَ أَوْ لَهُمْ عَلَى آخِرِهِمْ وَقِيلَ يُكْفُونَ وَفِي الْحَدِيثِ مَنْ يَزَعُ السُّلْطَانَ أَكْثَرُ مِمَّنْ يَزَعُ الْقُرْآنَ مَعْنَاهُ أَنَّ مَنْ يَكْفُهُ عَنِ ارْتِكَابِ الْعِظَائِمِ مَخَافَةَ السُّلْطَانَ أَكْثَرُ مِمَّنْ تَكْفُهُ مَخَافَةَ الْقُرْآنِ وَاللَّهُ تَعَالَى فَمَنْ يَكْفُهُ السُّلْطَانَ عَنِ الْمَعَاصِي أَكْثَرُ مِمَّنْ يَكْفُهُ الْقُرْآنُ بِالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالْإِنْذَارِ وَقَوْلُ خَصِيبِ الضَّمْرِيُّ لَمَّا رَأَى بَنِي عَمْرٍو وَيَازِجَهُمْ أَي يَقْدَعَتْهُمُ أَي نَزَّيْ لَهُمْ فِي هَذِهِ قَوَدٌ أَرَادَ وَارِعَهُمْ فَقَلَبَ الْوَاوُ يَاءَ طَلِبًا لِلخِيفَةِ وَأَيْضًا فَتَنَزَكَبَ الْجَمْعُ بَيْنَ وَائِيْنِ وَوِ الْعَطْفِ وَيَاءُ الْفَاعِلِ .

(* قَوْلُهُ « وَيَاءُ الْفَاعِلِ » كَذَا بِالْأَصْلِ) وَقَالَ السُّكْرِيُّ لَعْنَتُهُمْ جَعَلَ الْوَاوُ يَاءً قَالَ النَّابِغَةُ عَلَى حِينِ عَاتَبَتْهُ الْمَشَشِيبَ عَلَى الصَّبَا وَقَلْتُ أَلَمَّا أَصْحَجُ وَالشَّيْبُ وَارِعٌ وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ لَمَّا وَلِيَ الْقَضَاءَ قَالَ لَا بَدَ لِلنَّاسِ مِنْ وَرَعَةٍ أَي أَعْوَانٍ يَكْفُهُمْ وَنَهَمَ عَنِ التَّعَدِي وَالشَّرِّ وَالْفَسَادِ وَفِي رِوَايَةٍ مِنْ وَارِعٍ أَي مِنْ سُلْطَانٍ يَكْفُهُمْ وَيَزَعُهُمْ بَعْضُهُمْ عَنِ بَعْضِهِمْ يَعِينُ السُّلْطَانَ وَأَصْحَابَهُ وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ أَرَدْتُ أَنَّ أَكْشَفَ عَنْ وَجْهِ أَبِي لَمَّا قُتِلَ وَالنَّبِيُّ A يَنْظُرُ إِلَيَّ فَلَا يَزَعُنِي أَي لَا يَزْجُرُنِي وَلَا يَنْهَانِي وَوَارِعٌ وَابْنُ وَارِعٍ كِلَاهُمَا الْكَلْبُ لِأَنَّهُ يَزَعُ الذَّنْبَ عَنِ الْغَنَمِ أَي يَكْفُهُ وَالْوَارِعُ الْحَابِسُ الْعَسْكَرَ الْمُؤَكَّلُ بِالصُّفُوفِ يَتَقَدَّسُ مِنَ الصَّفِّ فَيُصَلِّحُهُ وَيُقَدِّمُ وَيُؤَخِّرُ وَالْجَمْعُ وَرَعَةٌ وَوُزَاعٌ وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ هـ وَقَدْ شُكِّيَ إِلَيْهِ بَعْضُ عُمَّالِهِ لِيَقْتَصَّ مِنْهُ فَقَالَ أَنَا أُقَيِّدُ مِنْ وَرَعَةٍ اِ وَهُوَ جَمْعُ وَارِعٍ أَرَادَ أُقَيِّدُ مِنَ الَّذِينَ يَكْفُونَ النَّاسَ عَنِ الْإِقْدَامِ عَلَى الشَّرِّ وَفِي رِوَايَةٍ أَنَّ عَمْرًا قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ أَقِصَّ هَذَا مِنْ هَذَا بِأَنْفِهِ فَقَالَ أَنَا لَا أُقِصُّ مِنْ وَرَعَةٍ اِ فَأَمْسَكَ وَالْوَزِيْعُ اسْمٌ لِلْجَمْعِ كَالْغَزِيِّ وَأَوْزَعْتُهُ بِالشَّيْءِ أَغْرَيْتُهُ فَأَوْزَعَهُ بِهِ فَهُوَ مُوزَعٌ بِهِ أَي مُغْرَى بِهِ وَمِنْهُ قَوْلُ النَّابِغَةِ فَهَابَ ضُمْرَانٌ مِنْهُ حَيْثُ يُوزَعُهُ طَاعِنُ الْمُعَارِكِ عِنْدَ الْمَحْجَرِ

الذَّجْدُ أَي يُغْرِيهِ وَفَاعِلٌ يُوزِعُهُ مضمَرٌ يَعُودُ عَلَى صَاحِبِهِ أَي يُغْرِيهِ صَاحِبُهُ
وَطَاعَنَ مَنْصُوبٌ بِهَابٍ وَالذَّجْدُ نَعْتُ الْمُعَارِكِ وَمَعْنَاهُ الشَّجَاعُ وَإِنْ جَعَلْتَهُ نَعْتًا
لِلْمَحْجَرِ فَهُوَ مِنَ الذَّجْدِ وَهُوَ الْعَرَقُ وَالاسْمُ وَالْمَصْدَرُ جَمِيعًا الْوَزْعُ بِالْفَتْحِ وَفِي
الْحَدِيثِ أَنَّهُ كَانَ مُوزِعًا بِالسَّوَاكِ أَي مُوَلِّعًا بِهِ وَقَدْ أُوزِعَ بِالشَّيْءِ يُوزَعُ إِذَا
اعْتَادَهُ وَأَكْثَرَ مِنْهُ وَأُلْهِمَ وَالْوَزْعُ الْوَلْوَعُ وَقَدْ أُوزِعَ بِهِ وَزُوعًا وَقَدْ
أُوزِعَ بِهِ وَزُوعًا كَأَوْلِجَ بِهِ وَوَلْوَعًا وَحَكَى اللِّحْيَانِي إِِنَّهُ لَوَلْوَعُ وَزُوعُ قَالَ
وَهُوَ مِنَ الْإِتْبَاعِ وَأَوْزَعَهُ الشَّيْءَ أَلْهِمَهُ إِيَّاهُ وَفِي التَّنْزِيلِ رَبِّ أَوْزَعْنِي أَنْ
أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْزَعْتَنِي عَلَيَّ وَمَعْنَى أَوْزَعْنِي أَلْهِمْنِي وَأَوْلِجْنِي بِهِ
وَتَأْوِيلُهُ فِي اللُّغَةِ كُفِّتَنِي عَنِ الْأَشْيَاءِ إِلَّا عَنِ شُكْرِ نِعْمَتِكَ وَكُفِّتَنِي عَمَّا يُبَاعِدُنِي عَنْكَ
وَحَكَى اللِّحْيَانِي لِيَتُوزَعُ بِتَقْوَى □□ أَي لِيَتَلْهِمَهُمْ بِتَقْوَى □□ قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ هَذَا نَصُّ لَفْظِهِ
وَعِنْدِي أَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِمْ لِيَتُوزَعُ بِتَقْوَى □□ مِنَ الْوَزْعِ الَّذِي هُوَ الْوَلْوَعُ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا
يُقَالُ فِي الْإِلْهَامِ أَوْزَعْتُهُ بِالشَّيْءِ إِِنَّمَا يُقَالُ أَوْزَعْتُهُ الشَّيْءَ وَقَدْ أَوْزَعَهُ □□
إِذَا أَلْهِمَهُ وَاسْتَوْزَعْتُهُ □□ شُكْرَهُ فَأَوْزَعْنِي أَي اسْتَلْهِمْتُهُ فَأَلْهِمْنِي
وَيُقَالُ قَدْ أَوْزَعْتُهُ بِالشَّيْءِ إِيزَاعًا إِذَا أَغْرَيْتَهُ وَإِنَّهُ لَمْ يُوزَعْ بِكَذَا وَكَذَا أَي
مُغْرَى بِهِ وَالاسْمُ الْوَزْعُ وَأَوْزَعْتُهُ الشَّيْءَ مِثْلُ أَلْهِمْتُهُ وَأَوْلِجْتُهُ بِهِ
وَالتَّوَزَّيْعُ الْقِسْمَةُ وَالتَّفْرِيقُ وَوَزَّعَ الشَّيْءَ قَسَّمَهُ وَفَرَّقَهُ وَتَوَزَّعُوا فِيمَا
بَيْنَهُمْ أَي تَقَسَّمُوا يَقَالُ وَزَّعْنَا الْجَزُورَ فِيمَا بَيْنَنَا وَفِي حَدِيثِ الصَّحَابِ إِلَى
غُنْدَيْمَةَ فَتَوَزَّعُوا أَي اقْتَسَمُوا بَيْنَهُمْ وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ حَلَّقَ شَعْرَهُ فِي الْحَجِّ
وَوَزَّعَهُ بَيْنَ النَّاسِ أَي فَرَّقَهُ وَقَسَّمَهُ بَيْنَهُمْ وَزَّعَهُ يُوزَّعُهُ تَوَزَّيْعًا وَمِنْ هَذَا
أُخِذَ الْأَوْزَاعُ وَهُمْ الْفِرَقُ مِنَ النَّاسِ يُقَالُ اتَّيَدَّتْهُمْ وَهُمْ أَوْزَاعُ أَي
مُتَّفَرِّقُونَ وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ أَنَّهُ خَرَجَ لَيْلَةً فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَالنَّاسُ أَوْزَاعُ أَي يَصِلُونَ
مُتَّفَرِّقِينَ غَيْرَ مُجْتَمِعِينَ عَلَى إِمَامٍ وَاحِدٍ أَرَادَ أَنَّهُمْ كَانُوا يَتَنَفَّلُونَ فِيهِ بَعْدَ الْعِشَاءِ مُتَّفَرِّقِينَ
وَفِي شَعْرِ حَسَانَ بَضْرُوبِ كَلِّ يَزَاعِ الْمَخَاصِرِ مُشَاشَةً جَعَلَ الْإِيزَاعَ مَوْضِعَ التَّوَزَّيْعِ وَهُوَ
التَّفْرِيقُ وَأَرَادَ بِالْمُشَاشِ هَهُنَا الْبَوْلَ وَقِيلَ هُوَ بِالغَيْنِ الْمَعْجَمَةُ وَهُوَ بِمَعْنَاهُ وَبِهَا
أَوْزَاعُ مِنَ النَّاسِ وَأَوْبَاشُ أَي فِرَقُ وَجَمَاعَاتُ وَقِيلَ هُمْ الضُّرُوبُ الْمُتَّفَرِّقُونَ وَلَا وَاحِدَ
لِأَوْزَاعٍ قَالَ الشَّاعِرُ يَمْدَحُ رَجُلًا أَجَلَّاتُ بَيْتِكَ بِالْجَمِيعِ وَبَعْضُهُمْ مُتَّفَرِّقٌ
لِيَحِلَّ بِالْأَوْزَاعِ الْأَوْزَاعُ هَهُنَا بِيوتٍ مُتَّيِدَةٌ عَنْ مُجْتَمَعِ النَّاسِ وَأَوْزَاعَ
بَيْنَهُمَا فِرْقَ وَأَصْلُجَ وَالْمَتَّزِعُ الشَّدِيدُ النَّفْسِ وَقَوْلُ خَصِيبٍ يَذْكُرُ قُرْبَهُ مِنْ
عَدُوِّهِ لَمْ يَأْخُذْ بِنِي عَمْرٍو وَيَأْزَعُهُمْ أَي يَقْنَطُ أَنْ يَنْجِيَهُمْ فِي هَذِهِ
قَوَدُ قَالَ يَأْزَعُهُمْ لَغْتَهُمْ يَرِيدُونَ وَازْزَعَهُمْ فِي هَذِهِ الْوَقْعَةِ أَي سَيَسْتَقِيدُونَ مِنَّا

وَأَوْزَعَتِ النَّاقَةُ بِبَوْلِهَا أَيْ رَمَتْ بِهِ رَمِيًّا وَقَطَّعَتْهُ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ
إِلَّا إِذَا ضَرَبَهَا الْفَحْلُ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ وَقَعَ هَذَا الْحَرْفُ فِي بَعْضِ النُّسخِ مَصْحُوفًا وَالصَّوَابُ
أَوْزَعَتْ بِالْغَيْنِ مَعْجَمَةٌ قَالَ وَكَذَلِكَ ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ فِي فَصْلِ وَزَعٍ وَالْأَوْزَاعُ بطنٌ مِنْ
هَمْدَانَ مِنْهُمْ الْأَوْزَاعِيُّ وَالْأَوْزَاعُ بطنٌ مِنْ حَمَيْرِ سَمَوْا بِهَذَا لِأَنَّهُمْ تَفَرَّقُوا
وَوَزَعُ اسْمُ امْرَأَةٍ وَفِي حَدِيثِ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ لَا يُوزَعُ رَجُلٌ عَنْ جَمَلٍ يَخْطُمُهُ .
(* قَوْلُهُ « يَخْطُمُهُ » تَقَدَّمَ فِي وَرَعٍ يَخْطُمُهُ وَالْمُؤَلِّفُ فِي الْمَحَلِّينِ تَابِعٌ لِلنَّهْيَةِ) أَيْ لَا
يُكْفَفُ وَلَا يُمْنَعُ هَكَذَا ذَكَرَهُ أَبُو مُوسَى فِي الْوَاوِ مَعَ الزَّايِ وَذَكَرَهُ الْهَرَوِيُّ فِي الْوَاوِ مَعَ
الرَّاءِ وَقَدْ تَقَدَّمَ